

Distr.
GENERAL

ICCD/COP(6)/2/Add.6
3 June 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

اتفاقية مكافحة التصحّر



مؤتمر الأطراف

الدورة السادسة

هافانا، ٢٥ آب/أغسطس - ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣

البند ٦(هـ) من جدول الأعمال المؤقت

البرنامج والميزانية

الحاجة إلى وجود وحدات التنسيق الإقليمي، وطرائق عملها
وتكاليفها وجدواها واختصاصاتها الممكنة

مذكرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	١	أولاً - مقدمة
٢	٧-٢	ثانياً - الحاجة إلى وحدات التنسيق الإقليمي
٤	١٠-٨	ثالثاً - طرائق العمل
٦	١٥-١١	رابعاً - التكاليف
٧	١٨-١٦	خامساً - الجدوى
٨	١٩	سادساً - الاختصاصات الممكنة
٩	٢٠	سابعاً - خاتمة

أولاً - مقدمة

١- أقر مؤتمر الأطراف في مقرره ٦/م أ-٥، بما لا يتبع نهج إقليمية والتنسيق الإقليمي من أهمية في تنفيذ الاتفاقية، وبقيمة الجهود المبذولة على الصعيد الإقليمي والتي تُعرف حالياً بمبادرة "وحدات التنسيق الإقليمي". وبالتالي طُلب من الأمانة إعداد وثيقة معلومات أساسية بشأن الحاجة إلى وجود وحدات التنسيق الإقليمي، وطرائق عملها وتكاليفها وجدواها واختصاصاتها الممكنة، من أجل تمكين مؤتمر الأطراف من النظر في هذا البند من جدول الأعمال في دورته السادسة.

ثانياً - الحاجة إلى وحدات التنسيق الإقليمي

٢- يعتمد التنفيذ الناجح للاتفاقية إلى حد كبير على تكامل وتنسيق مجموعة من الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية والبيئية التي تؤثر على أسباب التصحر. وهو يتطلب أكثر من أي عملية أخرى من عمليات التنمية المستدامة، تحسين التعاون والتنسيق على المستويات الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي. وعلاوة على ذلك، تشكل مرفقات التنفيذ الإقليمي جانباً فريداً وجزءاً لا يتجزأ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وهي توفر إطاراً للهيكل المؤسسية، وعمليات صنع القرار والتنفيذ اللاحق للأنشطة المتصلة بالاتفاقية.

٣- والاتجاه في منظومة الأمم المتحدة هو تحقيق لا مركزية برامج مساعدتها الإنمائية والتقنية للمناطق، استناداً إلى إطار من التعاون السياسي ينطلق من احتياجاتها المشتركة وأوضاعها الثقافية والجغرافية المتماثلة، بما يسمح بتنفيذ برامجها بصورة أكثر فعالية. وفي هذا الصدد، يعتبر التنسيق الإقليمي أمراً أساسياً لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر حتى يتسنى إدماج القضايا المشتركة بين القطاعات بصورة فعالة من حيث التكلفة، وبذل جهود تعاونية بين البلدان التي تتصدى لمشاكل متماثلة على المستوى الإقليمي أو دون الإقليمي.

٤- وعملاً بالمادة ١١ من الاتفاقية والأحكام المتصلة بها في مرفقات التنفيذ الإقليمي، بدأت بلدان أطراف من أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية والكاريبية مشاورات لإعداد برامج عملها الإقليمية لمكافحة التصحر فور دخول الاتفاقية حيز النفاذ. واسترشاداً بأحكام كل من مرفقات التنفيذ الإقليمي، سلمت هذه المشاورات بالقيمة المضافة لآليات التيسير الإقليمي في تعزيز قدرة الأطراف، وتشجيع التعاون فيما بينها داخل منطقة كل منها. وأدت المشاورات إلى اتخاذ بلدان المناطق الثلاث قرارات بأن تنشئ، من خلال ترتيبات محددة داخل الأطر المؤسسية الإقليمية، وحدات تنسيق إقليمي تساعد على زيادة تطوير تبادلها للمعلومات وإجراءاتها التعاونية لتنفيذ برامج عملها الإقليمية ومن ثم أداء التزاماتها، بموجب الاتفاقية.

٥- وتتيح الترتيبات مع المكاتب الإقليمية التابعة للمنظمات الدولية فرصة لوحدة التنسيق الإقليمي لإدماج الاتفاقية ضمن الأنشطة الإقليمية، والإسهام في تعزيز التآزر فيما بين الوكالات ذات الصلة والمعنية بتنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والمتكاملة.

٦- وأظهرت وحدات التنسيق الإقليمي بالفعل قدرتها على الاستجابة لاحتياجات الأطراف وعلى ربط أنشطة الاتفاقية بأنشطة الأطر الإقليمية الأخرى المتصلة بقضايا التنمية المستدامة. وعلى سبيل المثال، كانت وحدات التنسيق الإقليمي فعالة في تعزيز الشبكات التقنية التي تعتبر ضرورية لتنفيذ برامج العمل الإقليمية. ووجود هذه الوحدات داخل هيئات إقليمية تضطلع بأنشطة محددة تتصل بتنفيذ الاتفاقية يعطي قيمة مضافة هامة عن طريق السماح للمرفق بأن يؤثر على تلك الأنشطة وأن يقيم علاقة فيما بينها وهي الأنشطة الوثيقة الصلة ببرامج العمل التي تضطلع بها تلك المنظمات. وهذا هو الحال بالنسبة لأفريقيا حيث يمكن تحديد الفرص التي تتفق مع أهداف برامج العمل الوطنية في إطار حافظة التنمية الريفية بمصرف التنمية الأفريقي، وكذلك تلك الأنشطة التي يتولى البنك الدولي تنفيذها بالتعاون مع مصرف التنمية الأفريقي في هذا المجال. وبالمثل في آسيا، حيث توجد علاقة مع السياسة الاجتماعية - الاقتصادية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وأنشطة التقييم التي تقوم بها، وفي أمريكا اللاتينية حيث توجد صلة مع أنشطة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

٧- وأوصى الاجتماع الأول للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية بعدة خطوات لزيادة تعزيز تنفيذ الاتفاقية. ولدى وحدات التنسيق الإقليمي، من خلال وجودها في المناطق واتصالها المتكررة بالجهات الفاعلة الوطنية ودون الإقليمية ذات الصلة، إمكانية مساعدة البلدان الأطراف في الوفاء بالتزاماتها تجاه الاتفاقية وتحسين أدائها. ويمكن لوحدة التنسيق الإقليمي بشكل خاص أن تدعم الكثير من الإجراءات التي توصي بها لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، والتي تشمل:

- مساعدة البلدان الأطراف على تحديث المعلومات المقدمة إلى لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية عن طريق إعداد موجزات قطرية في إطار التقارير الوطنية؛
- تقديم الدعم لنشر التكنولوجيات الملائمة لإدارة التربة والموارد المائية على مستوى القاعدة الشعبية؛
- تقديم الدعم لبرنامج عمل شامل بشأن أفضل الممارسات وإعداد قائمة جرد للمعارف التقليدية، في إطار مرفقات التنفيذ الإقليمي للاتفاقية؛
- ربط مراكز الخبرة الإقليمية ودون الإقليمية ربطاً وثيقاً بعملية الاتفاقية (برامج العمل الإقليمية ودون الإقليمية) في تعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

ثالثاً - طرائق العمل

٨- أنشئت ثلاث وحدات للتنسيق الإقليمي داخل المنظمات الإقليمية القائمة لإقامة الروابط المؤسسية اللازمة من أجل معالجة الجوانب المختلفة في تنفيذ الاتفاقية معالجة أفضل. وبناء على طلب بلدان هذه المناطق، ساعدت الأمانة في إقامة هذه المرافق عن طريق التفاوض واتخاذ ترتيبات مؤسسية مع المنظمات المضيفة، وحسب الاقتضاء، مع البلدان المضيفة، بما في ذلك مذكرات التفاهم التي تنظم تشغيل وحدات التنسيق الإقليمي. وهذه الوحدات مُستضافة في الوقت الراهن على النحو التالي:

- أفريقيا، من قبل مصرف التنمية الأفريقي في أبيدجان، كوت ديفوار (منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩)
- آسيا، من قبل لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك، تايلند (منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠)
- أمريكا اللاتينية والكاريب، من قبل المكتب الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في مكسيكو سيتي المكسيك، (منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢)

٩- وتسهم وحدات التنسيق الإقليمي بالفعل فيما يلي:

- (أ) تيسير توافق الآراء بشأن السياسة العامة على المستوى الإقليمي وزيادة الوعي لدى واضعي السياسات في البلدان والمؤسسات الدولية المختصة فيما يتعلق بالحاجة إلى ترشيد وتنسيق نهجها لتحقيق أقصى فائدة من تنفيذ الاتفاقية؛
- (ب) استعراض البرامج والمشاريع والأنشطة القائمة على المستوى الإقليمي قصد المواءمة بينها في ضوء أحكام الاتفاقية والسعي إلى التلاقي في عملية وضع وتنفيذ برامج العمل الإقليمية؛
- (ج) تدعيم قدرات البلدان الأطراف والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، فيما يتعلق بوضع وإدارة وتنسيق سياساتها ومشاريعها وبرامجها الخاصة بمكافحة التصحر؛
- (د) البدء في أنشطة شبكات البرامج المواضيعية وتقديم إسهامات كبيرة في تبادل المعلومات فيما بين الشبكات. ووحدات التنسيق الإقليمي مكلفة بمهمة تأمين النشر الفعال للمعلومات المتعلقة بالأنشطة في إطار الشبكات بحيث تستفيد منها الأنشطة على المستويين الوطني والمحلي في البلدان المتأثرة؛

(هـ) دعم تنفيذ الاتفاقية والقيام بالمتابعة اللازمة لها على المستوى الإقليمي، وتدعيم التعاون بين المؤسسات، وبخاصة قصد زيادة التأزر في عملية تنفيذ اتفاقيات ريو الثلاث (اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر) والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة.

١٠- وتوفر المشاورات الإقليمية الحكومية الدولية ومشاورات الخبراء الإطارين السياسي والتقني لوضع إجراءات تعاونية بين البلدان الأطراف في مناطق كل منها. وعقدت مشاورات في جميع هذه المناطق منذ اعتماد الاتفاقية، على النحو التالي:

أفريقيا

- ١٨-٢١ آذار/مارس ١٩٩٧، واغادوغو، بوركينا فاسو
٢-٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، تونس العاصمة، تونس
٣٠ أيلول/سبتمبر - ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، نيروبي، كينيا
٢٢-٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، الجزائر العاصمة، الجزائر
٢٧-٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١، مابوتو، موزامبيق
١٥-١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢، ويندهوك، ناميبيا
٣٠ حزيران/يونيه - ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣، كوتونو، بنن

آسيا

- ٢١-٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦، نيودلهي، الهند
١٣-١٥ أيار/مايو ١٩٩٧، بيجين، الصين
٢٦-٢٨ أيار/مايو ١٩٩٨، أوهتسو شيغا، اليابان
٢٤-٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٩، بيجين، الصين
٧-٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، بانكوك، تايلند
٢٦-٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠١، أولان باتور، منغوليا
٨-١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢، دمشق، الجمهورية العربية السورية
٧-١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة

أمريكا اللاتينية والكاربي

- ٢٤-٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، بوينس آيرس، الأرجنتين
١٧-١٩ حزيران/يونيه ١٩٩٦، مكسيكو سيتي، المكسيك
١٠-١٢ آذار/مارس ١٩٩٧، هافانا، كوبا
٢٩ نيسان/أبريل - ١ أيار/مايو ١٩٩٨، سانت جون، أنتيغوا وبربودا
٩-١٢ آب/أغسطس ١٩٩٩، ليما، بيرو
١٧-١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، سان سلفادور، السلفادور
٢١-٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠١، لا سيرينا، شيلي
٢٩ تموز/يوليه - آب/أغسطس ٢٠٠٢، بريدجتاون، بربادوس
١٨-٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، بوغوتا، كولومبيا

رابعاً - التكاليف

- ١١- لأغراض اضطلاع وحدات التنسيق الإقليمي بولاياتها، وفرت المؤسسات المضيفة لكل وحدة أماكن للمكاتب ومعدات وتسهيلات إدارية. وطلبت البلدان الأطراف المعنية من أمانة الاتفاقية أن تدعم جهودها لتعزيز قدرة هذه الوحدات عن طريق تعيين المنسقين الإقليميين الثلاثة.
- ١٢- وبناء على ذلك، تمكنت الأمانة من أن تعي، على أساس مؤقت، أموالاً إضافية من شركاء مهتمين، وكذلك من منظمات دون إقليمية ذات صلة، لدعم تشغيل وحدات التنسيق الإقليمي بصورة جزئية. وحتى الآن، ساهم في أنشطة هذه الوحدات وفي تشغيلها كل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، والاتحاد الأفريقي فضلاً عن الأرجنتين والصين وكوبا والمكسيك.
- ١٣- بيد أنه يجب تدعيم قدرة المخطط المذكور أعلاه على الاستمرار عن طريق مصدر تمويل منتظم ويمكن التنبؤ به لموظفي وحدات التنسيق الإقليمي الثلاث. وعندئذ فقط ستسمح الاستمرارية المؤسسية اللازمة بتخطيط متسق لأنشطة وحدات التنسيق الإقليمي في الأجل الطويل، ومن ثم تحسين كفاءتها وفعاليتها.
- ١٤- ويقدر أنه سوف يلزم لتغطية تكاليف تشغيل وحدات التنسيق الإقليمي لمدة سنة واحدة مبلغ قدره ٦٥١ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، يشمل رواتب موظفي الوحدات الثلاث (انظر الجدول أدناه).

التكاليف السنوية المقدرة لتشغيل وحدات التنسيق الإقليمي
(بدولارات الولايات المتحدة)

البند	أفريقيا	آسيا	أمريكا اللاتينية والكاريبي	المجموع
الراتب (منسق لكل وحدة)	١٣٣ ٠٠٠	١٣٣ ٠٠٠	١٣٣ ٠٠٠	٣٩٩ ٠٠٠
التكلفة المكتتبية (موظف من فئة الخدمات العامة لكل وحدة)	٥٩ ٠٠٠	٥٩ ٠٠٠	٥٩ ٠٠٠	١٧٧ ٠٠٠
المجموع الفرعي	١٩٢ ٠٠٠	١٩٢ ٠٠٠	١٩٢ ٠٠٠	٥٧٦ ٠٠٠
التكاليف العامة	٢٥ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠	٧٥ ٠٠٠
المجموع الكلي	٢١٧ ٠٠٠	٢١٧ ٠٠٠	٢١٧ ٠٠٠	٦٥١ ٠٠٠

١٥- وسوف يستمر تمويل تكاليف برنامج العمل والتكاليف الأخرى للوحدات، بما في ذلك الاتصال والسفر واللوازم، ضمن جملة بنود أخرى، عن طريق التبرعات المقدمة في إطار الصندوق التكميلي.

خامساً - الجدوى

١٦- قامت وحدات التنسيق الإقليمي بالفعل بدور هام في تنسيق التعاون السياسي والتقني بين الأطراف، وفي تيسير إنشاء شبكات للبرامج المواضيعية، وفي إقامة حوار بين مختلف الوكالات الدولية والحكومات من أجل البدء بأنشطة منسقة تتصل بتنفيذ الاتفاقية.

١٧- وتعد المرافق الكائنة في المناطق ضرورية لدعم البلدان بحيث تتمكن من تنفيذ الاتفاقات الدولية وبرامج التعاون التقني. والاضطلاع بهذه الوظائف الحفازة من منظور المقر الرئيسي المتسم بطابع شامل يعد أكثر تكلفة وأقل فعالية. وهذا هو السبب في أن معظم وكالات وبرامج الأمم المتحدة لجأت إلى إضفاء اللامركزية على تنسيق وإجراء أنشطتها أو هي في سبيلها إلى إضفاء هذه اللامركزية على مستوى المناطق. ومن ناحية أخرى، فإن تنفيذ برنامج موضوعي معين مثل مكافحة التصحر يتطلب وجود وحدة متفرغة تماماً ومكرسة بالكامل لهذه القضية حيث إن هذا لا يمكن القيام به بصورة فعالة كمهمة جزئية ضمن برنامج مركب. ووجود مرفق إقليمي صغير وحفاز للاتفاقية ضمن التنظيم الإقليمي القائم يعد ترتيباً مؤسسياً أمثل لضمان تقديم الخبرة والمساعدة في الوقت المناسب وبفعالية في المسائل المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية من جانب البلدان المعنية.

١٨- ومع مراعاة أن أمانة الاتفاقية والآلية العالمية وافقتا على مواصلة تطوير برنامج عمل مشترك لفترة سنتين يهدف إلى تقديم الدعم المنسق في حينه للبلدان النامية المتأثرة، فإنه يمكن لوحدات التنسيق الإقليمي أن تكون خير

عون في إعداد الأنشطة المتفق عليها واستهلاكها في البلدان فضلاً عن تيسير أشكال التعاون العملي مع المنظمات دون الإقليمية والإقليمية ذات الصلة.

سادساً - الاختصاصات الممكنة

١٩- يتمثل الغرض الرئيسي من وحدات التنسيق الإقليمي في الاضطلاع بالوظائف التالية، وبالتالي مساعدة البلدان المتأثرة في المنطقة في جهودها وكذلك أمانة الاتفاقية في تسهيل تنفيذ الاتفاقية:

(أ) تعزيز تبادل المعلومات والتقنيات الملائمة، والمعرفة التقنية وما يتصل بها من خبرات، مع تدعيم التآزر مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة وكذلك مع الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة، بما فيها استراتيجيات القضاء على الفقر؛

(ب) تيسير اتخاذ نهج شاملة لوضع برامج عمل وطنية ودون إقليمية وإقليمية، تشمل إجراءات بيئية واجتماعية واقتصادية؛

(ج) المشاركة في تنسيق الأنشطة فيما بين اتفاقيات التنمية المستدامة والمنظمات المالية ودون الإقليمية والإقليمية عند تنفيذ الأنشطة ذات الأولوية في سياق برامج العمل الإقليمية من أجل مكافحة التصحر:

١٠- تعزيز بناء القدرات فيما يتعلق بالأنشطة التي يكون من الأفضل تنفيذها على المستوى الإقليمي؛

٢٠- دعم وضع برامج عمل إقليمية بالإضافة إلى متابعة وتقييم تنفيذ برامج العمل الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية بالتعاون مع المنظمات القائمة ذات الصلة، مع إيلاء ما يلزم من اهتمام للعلاقات الضرورية بين مختلف المستويات؛

٣٠- متابعة القرارات ذات الصلة المنبثقة عن مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية، فضلاً عن نتائج الاجتماعات الإقليمية المعنية بتنفيذ الاتفاقية؛

٤٠- تيسير العمليات التشاورية لصياغة اتفاقات الشراكة، وتعبئة الشركاء في التنمية وتنظيم مشاورات منتظمة معهم عن طريق ممثلهم في المنطقة؛

٥٠- الاسهام في وضع برنامج عمل مشترك مع الآلية العالمية من خلال إعداد مقترحات لمشاريع، وتوزيع المعلومات، وتقديم الدعم التقني والمساعدة في تنظيم حلقات عمل في المناطق؛

٦٠ تقديم الدعم لإنشاء آليات جديدة، بما فيها صناديق خاصة بمكافحة التصحر، لتعبئة الموارد المالية المحلية والخارجية اللازمة لتنفيذ الاتفاقية؛

٧٠ التنسيق بين شبكات البرامج المواضيعية وتنسيق مساهماتها في التعاون الأقليمي من أجل تحسين تماسك إطار السياسات فيما يتعلق بالإدارة المستدامة للموارد الطبيعية.

سابعاً - خاتمة

٢٠ - اتضحت جدوى التكلفة والقيمة المضافة لوحدة التنسيق الإقليمي من خلال إسهاماتها الاستباقية للمساعدة على تنفيذ الاتفاقية في المناطق الجغرافية ذات الصلة، ومن خلال استعداد المنظمات المضيفة والبلدان الأطراف المتأثرة للإسهام في تكاليفها الجارية. وقد يود مؤتمر الأطراف أن ينظر على ضوء هذا التقرير في توفير موارد مالية ضمن الميزانية الأساسية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ من أجل تغطية تكاليف رواتب منسق وسكرتير لكل وحدة تنسيق إقليمي. ومن المتوقع أن يؤدي هذا الترتيب إلى تحسين كفاءة وحدات التنسيق الإقليمي وقدرتها على الاستجابة على نحو يمكن التنبؤ به بدرجة أكبر لاحتياجات البلدان الأطراف المتأثرة في المناطق المعنية.
